

ترخيص مزاوله مهنة الصيدلة

تتيح هذه الخدمة للمنشآت الطبية والصيدلانية إصدار ترخيص للعاملين في المنشآت الصيدلانية من مزاولي مهنة الصيدلة كصيدلي مسؤول أو صيدلي ثاني أو مساعد صيدلي.

مدة إتمام الخدمة

5 أيام عمل

قنوات الدفع

دفع الالكتروني

الجمهور المستهدف

المنشآت الطبية والصيدلانية
صيدلي مسؤول
صيدلي ثاني
مساعد الصيدلي



رمز الخدمة

110-40-009-000



الخدمة الرئيسية

ترخيص المهن الطبية



تصنيف الخدمة

حكومية إلى اعمال

رسوم الخدمة

الطلب: 100 درهم
الترخيص لمزاوله مهنة الصيدلة: 1,000 درهم

أهداف التنمية المستدامة



إجراءات الخدمة

1 الدخول إلى موقع وزارة الصحة ووقاية المجتمع أو التطبيق الذكي باستخدام الهوية الرقمية.

2 يقوم المتعامل (المنشأة) بالدخول إلى الموقع الإلكتروني لترخيص المهنيين من خلال حساب المنشأة المرخصة، وتوفير المعلومات والوثائق المطلوبة حسب نوع الترخيص.

3 يقوم المتعامل بتحويل المعاملة إلى وزارة الصحة ووقاية المجتمع.

4 يقوم الموظف المعني بالتدقيق على الطلب، وإذا كان يستوفي الشروط تتم الموافقة على الطلب وترسل المعاملة للمنشأة لإتمام عملية الدفع الإلكتروني.

يسدد المتعامل (المنشأة) الرسوم عبر الموقع الإلكتروني وتتحول
المعاملة تلقائياً إلى وزارة الصحة ووقاية المجتمع.

5

يقوم الموظف المختص بالتدقيق النهائي على المعاملة والمبلغ
المدفوع وقبول الطلب، وفي حالة استيفاء الشروط تتم الموافقة على
طلب إصدار الترخيص المبدئي أو التجديد أو الإلغاء أو تغيير المسمى.

6

إذا كان نوع المعاملة المقدمة يتطلب ترخيص نهائي (ترخيص جديد أو
إعادة ترخيص أو نقل ترخيص):

7

- يقوم المتعامل (المنشأة) بتوفير الوثائق المطلوبة وتحويلها إلى
وزارة الصحة ووقاية المجتمع.
- يقوم الموظف المختص بالموافقة على الطلب في حالة استيفاء
الشروط وإصدار الترخيص النهائي.



المستندات المطلوبة

1. الشهادات العلمية والأكاديمية والمهنية.
2. شهادات الخبرات الحديثة من جهة العمل.
3. شهادة التقييم سارية المفعول.
4. شهادة الحالة الجنائية.
5. رسالة طلب ترخيص من المنشأة.
6. عرض العمل.
7. قائمة بالموظفين المرخصين للعمل في المنشأة.
8. نسخة عن جواز السفر ساري المفعول.
9. نسخة عن الإقامة سارية المفعول.
10. نسخة عن بطاقة الهوية الإماراتية سارية المفعول.
11. تعبئة وثيقة التعارف من قبل الصيدلي (الوثيقة متوفرة في
مراكز سعادة المتعاملين).
12. قائمة الأدوية المراقبة (فقط للصيدلي المسؤول).
13. عقد العمل.
14. بطاقة العمل.



الشروط والمتطلبات

- ألا تقل سنوات الخبرة عن السنتين.
- ألا تتجاوز فترة الانقطاع عن العمل السنتين.

○ شهادة التقييم صالحة لمدة خمسة سنوات فقط.

المصادر

○ دليل المستخدم لنظام التراخيص الصيدلانية.pdf

○ متطلبات ترخيص المهنيين PQR.pdf

○ الرسم التوضيحي-691.pdf